

حلقات نور على الدرب (310) للشيخ صالح بن محمد اللحيان - المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم أيها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا ومرحبا بكم في لقاءنا هذا. الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من أسئلة واستفسار - [00:00:00](#)

على الشيخ صالح بن محمد اللحيان عضو هيئة كبار العلماء وعضو المجلس الاعلى للقضاء. مرحبا بالشيخ صالح. مرحبا بكم بالمستمعين. الاخ عبد الله عبد الغفور من محافظة الانبار آآ بالعراق طبعاً بعث بهذه الرسالة يقول فيها امرأة اتاها - [00:00:20](#) اه ولدها من الحرب شهيدا. وبدون وعي من نفسها شقت ملابسها وكشفت عن عورتها امام الرجال والنساء هل تحاسب امام الله على هذا العمل ام لا نرجو توضيح الجواب وفقكم الله - [00:00:37](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد لا شك ان ما فعلته هذه المرأة من كبائر الذنوب - [00:00:52](#) والنبي صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة وقال ليس منا انشق الجيوب ولطم الخدود دعا بدعوى الجاهلية فما فعلته هذه المرأة لو كان في منزلها لعد من كبائر الذنوب فكيف امام الرجال الاجانب - [00:01:10](#)

والذي ننصح به هذه المرأة وغيرها ان يتدرع بالصبر عند المصائب فان الله سبحانه وتعالى قال في كتابه الكريم وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون. اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون - [00:01:35](#) فالمسلم ينبغي له اذا وافته مصيبة من مصائب الدنيا ان يتقيها بالصبر والاعتماد على الله وان يحتسب مصيبتته عند الله لينال ثواب الله جل وعلا في الدنيا والاخرة. اما في الدنيا - [00:01:58](#)

فالصبر والخلف اما باستقرار النفس ورضاها او بافضل مما فاتته. واما في الاخرة فبالاجر العظيم وهذه المرأة عليها ان تتوب الى الله سبحانه جل وعلا وتقلع عن ذنبها وتندم على ما فعلته - [00:02:14](#) وتسأل ان يتجاوز عنها وتكثر وعليها ان تكثر من الحسنات لتمحو بها سيئاتها فان الله قال في كتابه الكريم ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين والله سبحانه وتعالى يغفر الذنوب جميعا - [00:02:32](#)

لمن تاب اليه وانا ب كما قال سبحانه قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله. ان الله يغفر الذنوب جميعا وقال في كتابه الكريم ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. فمن ارتكب ذنبا من الذنوب دون الشرك فهو في مشيئة - [00:02:50](#)

ان شاء غفر وعفا عنه وان شاء حصل به. اما الذنب الذي لا يغفر فهو الشرك بالله جل وعلا لمن مات على الشرك. نسأل الله ان يعفو عنها يوفقها للتوبة وبالله التوفيق - [00:03:10](#)

اه من شرورة وردتنا هذه الرسالة بعث بها المستمع السائل محمد احمد عسكر الثوعي يقول في رسالته انا انسان مسلم وسار علي واحد يهودي اي شخص دينه يغاير الدين الاسلامي. وانا معه وانطبقت فصيلة دمي على فصيلة دمه. فهل يجوز - [00:03:22](#) لي ان اسعفه من دمي وهل يجوز لي ان اخذ من دمه؟ وما الحكم اذا فعلت ذلك دون ان اعلم ان علي اثم في ذلك وفقكم الله الجواب

دم يهودي او غير يهودي لما من اضطر اليها تعالج بها ولا تتريب ان شاء الله ولا حرج واما ما يتعلق باسعاف يهودي بدم مسلم فاني لا ارى ان هذا من الاشياء المحموده - 00:03:56

لان اليهود هم اشد الناس عداوة للذين امنوا ومساعدتهم على الحياة ليست من الامور المرغب فيها فاذا حدث لهم حادث واحتاج احدهم الى دم فبامكانه ان يستفيد من غير مسلم - 00:04:17

لكن لو استفاد المسلم واستعمل دمه فشانهم في ذلك الشأن من يستفيدون من الدماء التي عادة توجد في بنوك الدم ولكني لا انصح مسلما ان يسعف يهوديا بذنب فان المسلمين - 00:04:35

اعداء الداء فان اليهود اعداؤنا ردة لمسلمين. ما تظهر افواههم من البغضاء والحقد والعداوة شيء كثير وما تخفيهم صدورهم اكبر كما اخبرنا بذلك الكتاب الكريم عن عن ربنا جل وعلا فلا انصح مسلم ان يتعاون مع اليهودي على هذا - 00:04:52

لكن لو احتاج الى دمه او فعل لا اقول انه ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب الا التوفيق آآ هذه او سؤاله الثاني سؤال محمد احمد عسكر يقول فيه اه من عمل معصية ثم تاب بعدها ثم عاد وعملها مرة اخرى. ثم تاب وامتنع عن ذلك كليا. فماذا يكون عليه؟ وماذا يلزم -

00:05:12

ان يعمل اذا كان عليه كفارة لذلك الجواب اما اذا كان عليه كفارة اي اذا كان لذلك الذنب كفارة فعليه اذا كان قادرا على ادائها ان يؤدي الكفارة واما ما عليه - 00:05:35

بعد توبته فقد جاء ان التوبة تجب ما قبلها وان التائب من الذنب كمن لا ذنب له. والله يقول سبحانه في كتابه واني لغفار لمن تاب فمن تاب صادقا بان اقلع عن الذنب وندم على فعله وعزم ان لا يعود اليه فتوبته ان شاء الله مقبولة. وكونه رجع للمعصية ثم تاب توبة

- 00:05:52

لا لم يرجع بعدها. لا يؤثر ذلك عليه ان شاء الله. لان الانسان اذا اذنب ثم ندم فاستغفر ربه يغفر الله له ثم اذا عاد فاذنب ثم ندم فاستغفر يغفر الله له كما جاء بذلك الحديث عن المصطفى صلى الله عليه وسلم - 00:06:17

آآ سؤاله الثالث يقول من جامع زوجته في شهر رمضان المبارك ولم ينزل او او امتنع عن اكمال المجامعة قبل ان ينزل. فما عليه في ذلك ما حكمه وفقكم الله - 00:06:35

اذا جاوز الختان الختان اذا اولج ذكره في فرجها فرج زوجته فقد وجبت الكفارة والكفارة صيام شهرين متتابعين فمن لم يجد واطعام ستين مسكينا وتركت عتق الرقبة لانه في هذه الوقت - 00:06:50

في شبه متعذر فالانسان الذي لا يستطيع الصيام يطعم ستين مسكينا كفارة ولا فرق في ذلك بين من انزل او لم ينزل ومن لم ينزل وبين من استمر في حال جماعه او نزع قبل انتهاء رغبته - 00:07:15

وقضاء شهوته وبالله التوفيق ثم ان هذا من للذنوب الكبيرة والجرأة على حرمة هذا حرمة شهر رمضان والاستهتار به وفي لياليه غنية عن انتهاك حرمة ايامه وبالله التوفيق اه هذا مستمع بعث بهذه الوريقة الصغيرة ولم يذكر اسمه واكتفى بالتوقيع يقول هل تجوز

الصلاة في المدرسة بدون استنجا؟ وذلك - 00:07:33

لعدم وجود دورات مياه لاننا مجبورين من قبل بعض المدرسين. ولا يوجد للمدرسة سوى صابير ماء في فناء المدرسة. وهي ظاهرة امام اعين الطلاب هل تجوز صلاتنا؟ افيدونا افادكم الله وشكرا لكم - 00:08:01

الجواب اذا كان الانسان قد اراق الماء بان بال او تغوط فان عليه ان يستنجي اما اذا كان استنجى قبل الذهاب الى المدرسة وانتقض وضوءه بريح ونحوها من نواقض الوضوء فان الاستنجا لا يجب الوضوء انما هو غسل الوجه ومنه المضمضة - 00:08:15

مشى وغسل اليدين الى المرفقين ومسح جميع الرأس ومنه الاذنان وغسل الرجلين الى الكعبين. هذا هو الوضوء. واما الاستنجا فهو لمن اه بال او تغوط لكن لا تصح الصلاة لمن تغوط ولم يستجم ولم يستنجى حال الغائط بعد الغائط لا تصح صلاته الا استنجا او

استجمار وبالله التوفيق - 00:08:42

اه هذه اه رسالة او مجموعة وريقات اه وردتنا من المرسله عين ياء لام حاء من جده آآ تقول في الورقة الاولى اه تقول انها تزوجت من شاب لا يصلي ولا يصوم ابدا. اه منذ اه زواجها به او منذ ان بنى بها - [00:09:07](#)

اه تقول علما بان الحياة الزوجية التي استمرت في معه اه ثماني سنوات تقريبا. ولقد اه انجبت منه طفلة وعمرها الان سنة واحدة تقريبا وانا آآ اعيش معه وانه يقوم بالوضوء للصلاة فقط امام الوالد لكن اذا - [00:09:33](#)

سافر والدي فانه لا يصلي ولا يتوضأ. ما حكم بقائي معه الجواب عليك ان تعالجي الامر وتجدني في اصلاحه على ان يهدي الله بك هذا الرجل خير لك من امور كثيرة - [00:09:53](#)

فان كنت يائسة من استقامته وصلاحه وعوده الى اداء الصلوات الخمس ففراقه خير من البقاء معه لان من لا يصلي لا دين له ويجب على المسلم ان يهتم بامر دينه قبل الاهتمام بامور الدنيا. اما ان رجوتي ان يرجع عن غيه ويقطع - [00:10:09](#)

عن استمراره على ترك الصلوات فارجو ان يهديه الله على يديك فتفليحي فيحصل لك الفلاح ولهذا الرجل الهداية على يديك وباللله التوفيق اه سؤالها الثاني او ورقتها الثانية تقول حصل فصام بيني وبين زوجي لسبب بسيط - [00:10:32](#)

آآ ذلك انه منعني وهددني بالطلاق ان زرت بعض الجيران وفعلا زارت بعض الجيران تقول آآ في رسالتها فما حكم هذا؟ هل على زوجي كفارة يمين علما بأنه لم علما بأنني لم ازر هؤلاء الجيران الا بعد - [00:10:52](#)

اه تقول الا بعد الظهر ما نطق بالتهديد او من هذا القبيل الجواب ان كان هددك بانه ان زرتهم سوف يطلقك فلا يلزم عليه كفارة ولا شيء عليه. ان اراد ان ينفذ ما توعد به فهذا امر راجع له. وان - [00:11:14](#)

اراد ان يتراجع عما توعد به فكذلك الامر لا يترتب عليه شيء اما ان كان منعك وقال ان ذهبتي فانت طالق او نحو ذلك فهذا وضع اخر يحتاج الى كفارة. اما كونه فقط يتوعد - [00:11:38](#)

تهدد بانه سوف يجازيك بالطلاق ان فعلتي فهذا يرجع له ان شاء جازاكي بالطلاق وان شاء تراجعوا ولا شيء عليه اه هذه فتاة ايضا من جدة رمزت لاسمها بالمرسلة فاميم طاء من جدة. تقول انا فتاة في التاسعة عشرة من عمري طبعاً - [00:11:54](#)

تدخل في هذا تقول والدي آآ لا يؤدي الصلاة اه الا يوم الجمعة ظهرا علما بان والدي يبلغ الثالثة والخمسين من عمره. فما حكم ذلك منه وفقكم الله الجواب ان هذا امر عظيم - [00:12:13](#)

و جرم كبير وهو قبيح بالشاب الذي بلغ الحلم فكيف بالشيخ الذي هو في عشر الستين والذي عليك انت ان تحاولي جادة جاهدة بنصحه واستعطافه لان يقوم باداء الصلاة. وهو ما دام انه يصلي الجمعة فعنده ان شاء الله بقية من رغبة بالخير - [00:12:33](#)

بحث فيه واحرصي وعشيري عليه واذكري له حالات الاخيرين واذكري وفيات من يتوفون وماذا يستلقون في قبورهم من احوال ونكال ولا شك ان التساهل في الصلاة وتأخيرها عن وقتها من اعظم الجرائم يقول الله سبحانه في كتابه الكريم فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون - [00:13:05](#)

فاشترها اهل العلم بانهم الذين يؤخرونها عن الوقت فكيف بمن يتركها؟ يقول النبي صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر فقد فكأنما وتر اهله وماله. ويقول في الحديث الاخر من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله - [00:13:30](#)

يعني من الاخير من تعمد ترك صلاة العصر جميع ما كان يعمله في السابق يذهب لا قيمة له واما من فاتته فواتا تغافل عنها حتى فاتت ولم يقصد تركها فهذا خسر خسارة عظيمة تشابه من خسر اهله من خسر اهله وماله - [00:13:50](#)

نسأل الله ان يهدي ضال المسلمين وان يتوب على من تاب ويبصر عباده المؤمنين بطريق الهدى انه جواد كريم. اه هذه الرسالة اشترك فيها ابو محمد مصطفى وابو ثامر عجيل واحمد عجيل. ونرجو منهم ان يحسنوا الخط في المرات القادمة. يقولون في هذه الرسالة آآ - [00:14:09](#)

صليت ولا ادري انا على نجاسة وصليت ولا ادري. ولكن اه هل اه اعيد الصلاة ام لا اذا كنت لم أتأكد الجواب ان الانسان اذا كان لم يتأكد هل عليه نجاسة او لا؟ ولا ادري ماذا يقصد بالنجاسة هل عليه جنوب؟ هل هو جنوب - [00:14:30](#)

ام ان في ثوبه نجاسة لكن اذا كان يشك هل عليه جنابة او لا؟ فالاصل ام لا جنابة اما ان كان متيقنا الجنابة وشكها اغتسل او لا

فالاصل انه لم يغتسل فاذا كان هذا الاخير هو المقصود وانه شك - [00:14:50](#)

هل اغتسل من جنباته او انه لا يزال جنباً فان عليه ان يغتسل وان يعيد الصلوات التي صلاها حال الشك اما ان كان يشك فهل عقلت بجسده نجاسة او لا؟ فصلواته صلت مضت صحيحة ينبغي له ان يغتسل حتى يزول هذا الشك الذي عنده وبالله التوفيق -

[00:15:09](#)

آآ ايضا يقولون آآ انسان مسلم يعبد الله حق العبادة ويقيم جميع الفرائض معتمدا على كتب السنة المطهرة. ولا يعتنق اي مذهب من

من المذاهب آآ المعروفة ما حكم عمله هذا - [00:15:28](#)

الجواب ان الله سبحانه وتعالى انما تعبدنا بما انزله في كتابه او بلغنا عنه رسوله محمد صلى الله عليه وسلم فان شهادة ان لا اله الا

الله هو الا نعبد الا اياه جل وعلا. والا نتحاكم الا الى شرعه. وشهادة ان محمدا - [00:15:43](#)

طول الله الا نعبد الله الا بما شرع. محمد صلى الله عليه وسلم فنحن انما نتعبد باتباع ما جاء في كتاب الله او عن سنة رسوله. لسنا

ملزمين بان نعتنق مذهباً من المذاهب. فالانسان الذي يقيم الصلوات الخمس في اوقاتها ويؤديها كاملة غير منقوصة - [00:16:03](#)

رمضان اذا اتى ويؤدي زكاة ما له اذا كان لديه مال. وحج في عمره ولو مرة واحدة. وهو يتجنب المحرمات يتجنب المحرمات والخبائث ويعمل حسنات فهذا ان شاء الله من المؤمنين الطيبين ولا يلزم الانسان ان يكون حنبلياً او شافعيّاً او حنفيّاً او مالكيّاً وبالله

التوفيق. اه ايضا يقولون - [00:16:23](#)

ان تبقى او كم عدت عدة المرأة التي فارقتها زوجها ولم يرضى ان يطلقها وقد تبرأ منها فهل هو عام واحد او تبقى وتبقى مطلقة ام

غير ذلك؟ افيدونا جزاكم الله عنا خيراً - [00:16:44](#)

لا ادري ما القصد معنى فارقتها زوجها. ان كان القصد انه فارقتها بالوفاة فعدتها اربعة اشهر وعشرة ايام وان كان فارقتها اي هجرها

وتركها ولم يرضى طلاقها فهذا امر اخر يحتاج الى مراجعة القاضي فان كان في بلد - [00:16:58](#)

ان تتحاكموا الى الشرع يقيموا الدعوة الى لدى القاضي على هذا الشخص تقيمه المرأة حتى يلزمه بالطلاق او يفسخها القاضي اما

مفارقة الرجل لزوجته واعراضه عنها دون ان يطلقها ودون ان يصدر الزام ممن يملك الالزام بالطلاق فلا يعد هذا طلاقاً - [00:17:18](#)

الله التوفيق احسنتم اثابكم الله. ايها السادة الى هنا نأتي الى نهاية لقاءنا هذا الذي عرضنا فيه رسائل السادة الاخ عبدالله عبدالغفور من محافظة الانبار بالعراق والمستمع محمد احمد عسكر الثوعي من شرورة وسائل لم يذكر اسمه والمرسلة عين يا لام حاء من جدة

والمرسلة قاف نون طاء من جدة - [00:17:41](#)

ابو محمد مصطفى وابو ثامر عجيل واحمد عجيل في رسالة واحدة. آآ عرضنا هذه الاسئلة واستفسارات على الشيخ صالح بن محمد

الحيدان عضو هيئة كبار العلماء عضو المجلس الاعلى للقضاء. شكرا لكم ايها الاخوة وشكرا للشيخ صالح والى ان نلتقي بحضراتكم.

نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:18:03](#)